

النظم الجلي في الفقه الحنبلي 031- شرح/ عامر بهجت) تنمة العقيقة - بداية الفوات)

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد. حياكم الله وبياكم في هذا

الدرس وهو الدرس الثلاثون بعد المئة - 00:00:00

من شرح النظم الجلي في الفقه الحنبلي نتكلم فيها عن تنمة الاحكام العقيقة ثم عن مسألة الفوات. فوات الحج. قال الناظم وفقه الله

تعالى عن كرنشاتين والصبية شاة وفي الاحكام كالأضحية لكنها لا تجزئ الشركة في دم ولا تكسر عظامها تفي - 00:00:10

ثم نتكلم عن الفوات فقال من فاته الوقوف فات الحج فليكمل بعمره ويقضي ما بطل الكلام او لا ايها الاخوة الكرام عن العقيقة نذكر

فيها الكلام عن الفروق بين العقيقة والأضحية - 00:00:30

لانه قال وفي الاحكام كالأضحية يعني ان الاصل ان العقيقة تشترك في احكامها مع الاضحية فما ذكرناه في الاضحية من اجناس الذبائح وما ذكرناه من سن الذبيحة وما ذكرناه من العيوب المانعة من الاجزاء تشترك فيه الاضحية مع العقيقة لكن ما هي الفروق بين

العقيقة - 00:00:44

والأضحية اول فرق من الفروق هو وقتها فقد سبق معنا ان وقت الاضحية من بعد صلاة العيد الى ثلاثة ايام بعده او الى يومين بعد

العيد يومين بعد العيد. اذا وقت الاضحية عرفناها ووقت العقيقة قلنا السابع فان لم يتيسر - 00:01:05

فالرابع عشر فان لم يتيسر في الحادي والعشرين. وان كان هنا ننبه ان وقت الاجزاء بالنسبة للعقيقة يبدأ بعد الولادة فلو ذبحها قبل

السابع او بعده اجزأ لكن مراعاة الايام هنا على وجه الاستحباب. الثاني من الفروق عددها. فبالنسبة للأضحية - 00:01:26

قلنا شاة واحدة عن الرجل واهل بيته واما بالنسبة للعقيقة فانها عن الغلام شاة اه عن الغلام شاة وعن الجارية شاة عن ذكر شهادتين

والصبية شاة عن ذكر شهادتين نعم - 00:01:45

يعني اه يذبح عن الذكر شاتين ويذبح عن الصبية شاة وهي الانثى. هو المقصود الغلام الذكر والجارية الانثى هذا هو الفرق الثاني

الفرق الثالث من الفروق انه لا تجزئ الشركة في - 00:02:05

العقيقة بخلاف الاضحية او الاضحية يجوز هذا وهذا فقد سبق معنا ان الاضحية تجزئ فيها الشرك في الابل والبقر فيجوز ان تذبح

السبع تذبح البقرة عن سبعة وكذلك اه البدنة يعني من الابل تذبح عن سبعة بخلاف العقيقة فاذا اراد ان يذبح من الابل او من البقر

فانها تكون عن واحد ولا تكون عن سبعة - 00:02:23

يعني لو كان عندنا سبعة كلهم جاءهم مواليد فارادوا ان يذبحوا بدنة عن سبعة نقول لا يجزئ ذلك. وهذا معنى قول الناظم لكنها لا

تجزئ الشركة في دم. يعني لا يجزئ ان يشترك اكثر من واحد في دم - 00:02:48

واحد من الابل او من البقر نعم كذلك من الفروق ان العقيقة لا تكسر عظامها. اذا ذبحت العقيقة وارادت ان تقطعها فانك تقطعها من

المفاصل ولا تكسر عظامها لان هذا جاء عن عائشة رضي الله تعالى عنها وهذا معنى قوله ولا تكسر عظامها تفي يعني اذا لم تكسر

عظامها فانك تفي بما - 00:03:02

بمستحبات العقيقة هذا ما يتعلق باحكام الاضحية واحكام العقيقة وننتقل الان الى الكلام عن الفوات اولاً بما يحصل الفوات بماذا

يحصل فوات الحج نقول يحصل الفوات في الحج بفوات الوقوف بعرفة - 00:03:26

فمن فاته الوقوف بعرفة فقد فاته الحج طيب ما الذي يترتب على ذلك نقول يترتب على ذلك ثلاثة امور هذه الامور الثلاثة هي انه يتحلل بعمره. يعني اذا وصل الانسان الى مكة - [00:03:50](#)

تأخرت الطائرة او السيارة او المسير فوصل الى مكة يوم العيد. فاتة الحج ولا لا؟ فاتة الحج ماذا يصنع يوم العيد لا فائدة من ذهابه الى عرفة فاتة الحج نقول يذهب الى البيت الى الكعبة - [00:04:08](#)

فيطوف ويسعى ويتحلل بعمره لان هذا احرام دخل فيه هذا احرام دخل فيه فلو قلبه الى عمرة لا بأس ولهذا القاعدة الفقهية تقول الميسور لا يسقط بالمعسور استطاع ان يتحلل بعمره فيلزمه - [00:04:23](#)

ولا يسقط بالمعسور وهو عدم قدرته على الحج لا يسقط عنه التحلل بالعمرة والامر الثاني مما يترتب على الفوات قال من فاته الوقوف فات الحج اذا فات الحج. ثانيا قال فليكمل بعمره. هذا الثاني او هذا الاول انه يكمل بعمره يتحلل بعمره. الامر الثاني -

[00:04:44](#)

انه يقضي. والثالث انه يفدي فعليه القضاء من السنة القادمة للحج الذي فاته وعليه فدية يذبحها في سنة القضاء ان لم يكن اشترط وهذا معنى قول الناظم ويقضي ما بطل لكنه سيأتي معناه انه لو اشترط - [00:05:04](#)

بان قال في اول حجه فان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني او في فمحلي حيث حبستني فهنا لا يلزمه القضاء ولا تلزمه الفدية وانما يتحلل بعمره مجانا من غير فدية ولا قضاء - [00:05:25](#)

وهل ايضا يلزمه التحلل بعمره ولا ما يلزمه حتى التحلل بعمره فيها نقاش طويل دار في هذه المسألة فبعض المشايخ يقولون ان المذهب ظاهر كلام الاصحاب الحنابلة انه لا بد ان يتحلل بعمره حتى لو اشترط - [00:05:43](#)

وبعضهم يقول لا يلزمه ذلك وقد حصل في المسألة نقاش طويل كتبت فيها ابيات ومنظومات وهذا ما يتعلق بدرسنا اليوم والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:06:02](#)